131792 ـ لا فرق صلاة الرجل وصلاة المرأة؟

السؤال

يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) والذي يُفهم من الحديث أنه لا فرق بين صلاة الرجل وصلاة المرأة ، لا في القيام ولا في القعود ولا في الركوع ولا في السجود ، وعلى هذا أنا أعمل منذ بلوغي سن التكليف ، ولكن عندنا بعض النساء في كينيا يخاصمنني ويقلن : إن صلاتك غير صحيحة لأنهل تشبه صلاة الرجل ، ويذكرن أمثلة تختلف فيها في نظرهن صلاة الرجل عن صلاة المرأة من حيث إمساك اليدين على الصدر ، أو إطلاقهما أو استواء الظهر في الركوع وغير ذلك من الأمور التي لم أقتنع بها ، فأرجو أن تبينوا لي هل بين صلاة الرجل وصلاة المرأة في الأداء فرق؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

" الصواب : أنه ليس بين صلاة المرأة وصلاة الرجل فرق ، وما ذكره بعض الفقهاء من الفرق ليس عليه دليل ، والحديث الذي ذكرتيه في السؤال وهو قوله صلى الله عليه وسلم : (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) يعم الجميع ، والتشريعات الإسلامية تعم الرجال والنساء ، إلا ما قام عليه الدليل بالتخصيص ؛ فالسنة أن تصلي المرأة كما يصلي الرجل في الركوع والسجود والقراءة ووضع اليدين على الصدر هذا هو الأفضل ، وهكذا وضعهما على الركبتين عند الركوع وهكذا وضعهما على الأرض في السجود حيال المنكبين أو حيال الأذنين ، وهكذا استواء الظهر في الركوع ، وهكذا ما يُقال في الركوع والسجود بعد الرفع من الركوع وبعد الرفع من السجدة الأولى كله كالرجل سواء عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم : (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) رواه البخاري في الصحيح .

أما الإقامة والأذان فهما خارجان عن الصلاة ، والإقامة والأذان للرجال خاصة ، جاء بذلك النص ، الرجال يقيمون ويؤذنون ، أما النساء فلا إقامة ولا أذان ، أما الجهر فلها أن تجهر الفجر والمغرب والعشاء ، في الفجر تجهر في الركعتين ، والمغرب في الركعتين الأوليين ، والعشاء في الركعتين الأوليين ، كما جهر الرجال" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (2/799) .